جرائم الابادة الجماعية في العراق بعد عام 2003 : مجزرة سبايكر ومجزرة سنجار انموذجاً

م.د. زينب غالب جعفر
جامعة تكريت / كلية العلوم السياسية
zainebghaleb@tu.edu.iq

تاريخ استلام البحث:2026/4/27 **تاريخ قبول النشر:2026/5/13** **تاريخ النشر:2026/6/11**

الملخص : شهد العراق على مر التاريخ العديد من جرائم الابادة الجماعية التي استهدفت اهلاك المكونات العرقية والدينة وجاء وذلك نتيجة الصراعات السياسية المختلفة وتعاقب الانظمة المختلفة ففي الفترة من عام 1982 ارتكب نظام البعث العديد من جرائم الابادة الجماعية ، وبعد سقوط نظام البعث عام 2003 وما ترتب عنه من فراغ امني في السلطة سمح بالتوغل الاجنبي في العراق واحتلال أراضيه وجعل ارضه بيئة خصبة لتنامي الجماعة الارهابية بمختلف انواعها وفئاتها ظهر ما يسمى بتنظيم الدولة الاسلامية (داعش) الذي ارتكب بعدة سيطرته على مناطق واسعة من العراق جرائم ابادة بحق الاقليات الدينية والعرقية منها مجزرة سنجار وسبايكر والتي صنفت حسب تقرير الامم المتحدة على انها واحدة من ابرز جرائم الابادة الجماعية.

الكلمات المفتاحية: الجرائم – الابادة – سبايكر – سنجار – داعش .

Genocide crimes in Iraq after 2003: The Speicher massacre and the Sinjar massacre as examples.

Lecturer Dr. Zainab Ghaleb Jaafar
Tikrit University / College of Political Science

Abstract: Throughout history, Iraq has witnessed numerous genocidal crimes targeting ethnic and religious groups. This resulted from various political conflicts and successive regimes. In the period from 1982, the Baath regime committed numerous genocidal crimes. After the fall of the Baath regime in 2003, the resulting security vacuum allowed for foreign incursions into Iraq and the occupation of its lands, making its land a fertile environment for the growth of terrorist groups of all kinds and categories. The so-called Islamic State (ISIS) emerged, which, after controlling large areas of Iraq, committed genocidal crimes against religious and ethnic minorities, including the Sinjar and Speicher massacres, which were classified by the United Nations report as one of the most prominent genocidal crimes.

Keywords: Crimes – Genocide – Speicher – Sinjar – ISIS.

المقدمة:

شهد العراق على مر التاريخ العديد من جرائم الابادة الجماعية التي استهدفت اهلاك المكونات العرقية والدينة اهلاكاً كلياً أو جزئياً سواء من خلال قتل الافراد أو الحاق الضرر الجسدي والعقلي بإفراد الجماعة وجاء وذلك نتيجة الصراعات السياسية المختلفة وتعاقب الانظمة المختلفة ففي الفترة من عام 1982 ارتكب نظام البعث العديد من جرائم الابادة الجماعية منها مجزرة الدجيل ،و جريمة الانفال ، وجريمة اعدام التجار العراقيين ،وجريمة قمع الانتفاضة الشعبانية ،جريمة احداث صلاة الجمعة ، وجريمة تهجير الكرد الفيليين فضلاً عن العديد من الجرائم الاخرى ، وبعد سقوط نظام البعث عام 2003 وما ترتب عنه من فراغ امني في السلطة سمح بالتوغل الاجنبي في العراق واحتلال أراضيه وجعل ارضه بيئة خصبة لتنامي الجماعة الارهابية بمختلف انواعها وفئاتها ظهر ما يسمى بتنظيم الدولة الاسلامية (داعش) الذي ارتكب بعدة سيطرته على مناطق واسعة من العراق جرائم ابادة بحق الاقليات الدينية والعرقية منها مجزرة سنجار الذي استهدف من خلالها تنظيم داعش الارهابي قتل واسر الآلاف من الإيزيديين العراقيين في هجوم شديد وغير معهود على بلدة سنجار في يوم 3 أغسطس (آب) 2014 لتُعد بذلك الكبرى جرائم الابادة الجماعية التي ارتكبها تنظيم داعش الارهابي ، اما فيما يتعلق بمجزرة سبايكر التي عدت جريمة من جرائم الابادة الجماعية حسب تصنيف الامم المتحدة لا سيما انها جريمة ليست ذات شأن داخلي او عسكري بل هي شأن انساني مخص يتعلق بإبادة 1700روحاً انسانية من مدنيين ابرياء وطلبة كانوا يستعدون للدفاع عن ممتلكاتهم بما تتضمنه من مواريث مادية ومعنوية ازاء خطر الارهاب الداعشي الذي كان يهدد بالاستيلاء على اراضيهم ومقدساتهم ، بل يهدد ايضاً المحيط العربي المشمول بخارطة الهيمنة الداعشية ومحاولاته لإقامة دولته المزعومة .

اشكالية البحث : ينطلق البحث من اشكالية مفادها انّ الفراغ السياسي الذي شهده العراق بعد عام 2003 وما نجم عنه من صراعات ادت الى تكوين بيئة خصبة لتنامي الجماعات الارهابية ومنها تنظيم داعش الارهابي الذي ظهر عام 2014 .

فرضية البحث : يسعى البحث الى اثبات فرضية مفادها ان تنامي الاعمال الوحشية التي ارتكبتها الجماعات الارهابية (داعش) والتي استهدفت المكونات الدينية والعرقية في العراق ادى الى تزايد تهديدات الامن الانساني من ثم الامن القومي في العراق .

Quarterly Refereed and Scientific Journal Issued By College of Law in Babylon University
Online ISSN:2075-7220 Print ISSN:2313-0377
https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/153

اهمية البحث: تكمن اهمية البحث في انّ التعرف على جرائم الابادة الجماعية في العراق يعد واحدا من ابرز وسائل توثيق الانتهاكات وحفظ ذاكرة الالم التاريخية و كذلك يعد خطوة فاعلة نحو تحقيق العدالة الانتقالية وجبر الضرر .

اهداف البحث : يهدف البحث الى التعرف على مفهوم الابادة الجماعية وماهي المعايير التي تجعل من الجريمة تسمى ابادة جماعية ،وكذلك التعرف على ابرز الجرائم التي ارتكبها نظام البعث وتنظيم الدولة الاسلامية داعش وكيف ساهمت في تهديد الامن النفسي للمواطن العراقي اولا ثم الامن القومي للدولة العراقية .

مناهج البحث : استناداً الى اشكالية وفرضية البحث تم اعتماد اكثر من منهج منها المنهج الوصفي في التعرف على مفهوم الابادة الجماعية والمنهج التاريخي والذي استخدم للتعرف على جرائم الابادة الجماعية في العراق خلال فترة نظام البعث .

هيكلية البحث : تم تقسيم البحث الى ثلاثة محاور يتناول المحور الاول الابادة الجماعية الاسس والمفاهيم ، بينما يتناول المحور الثاني جرائم الابادة الجماعية في العراق منذ عام 1982 حتى عام 2003 ، اما المحور الثالث فقد خصص للبحث في الابادات الجماعية لتنظيم داعش الارهابي بعد عام 2014.

الدراسات السابقة : انّ البحث في موضوع جرائم الابادة الجماعية في العراق يعد من اهم المواضيع في التعريف على مهددات الامن القومي العراقي لا سيما انّ الجرائم التي ارتكبت لم تقتصر على طائفة عرقية او قومية معينة بل استهدفت جميع ابناء الشعب العراقي .ولعل من ابرز الدراسات التي تناولت هذا الموضوع هي :

1- ا.م .د نزار علوان عبدالله ، مراحل الابادة الجماعية ضد الكورد في العراق1975-1988 (دراسة تاريخية) ، بحوث مؤتمر كرسي اليونسكو لدراسات منع الابادة الجماعية في العالم الاسلامي ، جامعة التنمية البشرية – السليمانية ،2021: ركز البحث على التهجير القسري للكورد الفيليين وعلى ابرز الاسلحة التي تم استخدامها وتوصل البحث الى ان عمليات الابادة تسببت في تفاقم القضية الكردية حيث تركت عمليات التهجير اثارا مادية وسياسية الى اليوم نواجهها.

2- ا.م.د قيس ناصر راهي ، دور المرأة في توثيق الابادة الجماعية الايزيدية دراسة فلسفية ، مجلة اكليل للدراسات الانسانية ، العدد(21) ،المجلد(6)،2025 : يهدف البحث الى التعرف على دور المرأة في مواجهة الابادة الجماعية الايزيدية من خلال الفهم الفلسفي وتضمن البحث دراسة محورين : دراسة الابادة الجماعية من منظور

Quarterly Refereed and Scientific Journal Issued By College of Law in Babylon University
Online ISSN:2075-7220 Print ISSN:2313-0377
https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/153

فلسفي وتضمن عدة موضوعات من ابرزها مفهوم الابادة وفلسفات الظلم والشر والقانون والسياسة ودورهما في فهم الابادة ،اما المحور الثاني فتضمن دور المرأة في فهم الابادة الجماعية على اعتبارها شاهد وضحية .

3- ا.م.د مهدي صلاح لفتة و م.د وجدان كارون ، التطرف العقائدي الداعشي (مجزرة سبايكر عام 2014 انموذجا) ،مجلة الخليج العربي ،العدد(2)، المجلد (52)، 2025: ركز البحث على فكر وعقيدة تنظيم داعش الارهابي وقسم البحث الى ثلاثة مباحث يتناول الاول الفكر العقائدي اما المحور الثاني مجزرة سبايكر اما الثالث مرتكبو ابادة سبايكر ونية الابادة الجماعية للشيعة وقد توصل البحث الى انّ التطرف العقائدي محورا مهما من محاور الارهاب الدولي المنظم وكانت جريمة سبايكر اهم نتائج ذلك التطرف بعد ان جعلتهُ داعش ذريعة لارتكاب جرائمها ضد الطوائف العراقية .

المحور الاول: الابادة الجماعية الاسس والمفاهيم

تُعد جريمة الابادة الجماعية واحدة من ابشع الجرائم التي اصابت الانسان في كل مراحل التاريخ لا سيما انها تستهدف اسمى واقدس حق وهبهُ الله تعالى للإنسان وهو حق الحياة من خلال افنائه وسحقه من الوجود.[1: ص233] فالإبادة الجماعية تعني وجود خطة منظمة ومنسقة لأفعال متباينة تستهدف تحطيم الركائز الاساسية للحياة وهم مجموعات بشرية معينة بقصد فنائها والقضاء على مؤسساتها الاساسية من ثقافة او لغة فضلاً عن مؤسساتها السياسية والاجتماعية وما يرافقها من الانتماء الوطني وهو ما يشمل الجانب الديني والامن الفردي للأشخاص وحريتهم وكرامتهم وتنفذ هذه الجريمة على مرحلتين هما : [2:ص5]

1- تهديم الاطار الوطني للجماعة المضطهدة .
2- استبدال النظام الوطني بنظام يفرضه الذي ينفذ هذه المأساة .

بذلك يمكن القول ان الابادة الجماعية تعني قتل او تدمير الجماعة وقد دخل هذا المصطلح الاستخدام الشائع منذ ان تبنت الامم المتحدة في 9 كانون الاول ديسمبر عام 1948 معاهدة حول تدارك الابادة الجماعية ومعاقبتها ، وقد عرفت الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرار 96بتاريخ 11 ديسمبر عام 1946 الابادة الجماعية بانها انكار حق الوجود لجماعات انسانية بعينها.[3:ص11] كما نصت المادة الثانية من اتفاقية عام 1948 على انّ الابادة الجماعية تعني أي فعل من الافعال الاتية يرتكب بقصد اهلاك جماعة دينية او قومية او اثنية اهلاكاً كلياً او جزيئاً :[4:ص316]

Quarterly Refereed and Scientific Journal Issued By College of Law in Babylon University
Online ISSN:2075-7220 Print ISSN:2313-0377
https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/153

1- قتل افراد الجماعة او الحقاق الضرر الجسدي او عقلي جسيم بإفراد الجماعة .

2- اخضاع الجماعة عمدا لأحوال معيشية بقصد اهلاكها ونقل اطفال الجماعة عنوة.

أما على مستوى الفقه فقد وردت تعاريف مختلفة لمفهوم الابادة الجماعية فهنالك من يرى بانها جريمة ضد الانسانية وتتخذ ثلاثة مظاهر : [5:ص595]

1- الابادة الجسدية وتتمثل في الاعتداء على الحياة والصحة والسلامة الجسدية.

2- الابادة البيولوجية وتتمثل في الاعتداء على نمو المجموعات البشرية بواسطة الاجهاض والتعقيم.

3- الابادة الثقافية وتتمثل في تحريم اللغة الوطنية والاعتداء على الثقافة القومية .

وعلية لابد من الاشارة الى ان جريمة الابادة الجماعية تعد من الجرائم الدولية بطبيعتها حتى وانّ قامت بها حكومة وطنية ضد طائفة من طوائف الشعب الذي تحكمه كما انّ المسؤولية المترتبة على هذه الجريمة هي مسؤولية مزدوجة تقع تبعاتها على الدولة من جهة وعلى الاشخاص مرتكبي الجريمة من جهة اخرى نتيجة لذلك اشارة المادتين.[6:ص382] 5 و6 من نظام روما الاساسي الى اعتبار جريمة الابادة الجماعية جريمة دولية ذات خطورة على الاسرة الدولية حيث جاء في الفقرة (أ) من المادة (5) يَقتصر اختصاص المحكمة على اشد الجرائم خُطورة مَوضع الاهتمام المجتمع الدولي بأسرة ومن هذه الجرائم جريمة الابادة الجماعية . من هنا يمكن انّ نستنتج بأن جريمة الابادة الجماعية تقوم على مجموعة من الاركان من أهمها :

1- **الركن المادي** : تعد جريمة الابادة الجماعية من اخطر الجرائم المرتكبة ضد الجنس البشري حيث توصف بأنها ام الجرائم لكونها تشكل في حد ذاتها جريمة حرب وجريمة ضد الانسانية لذلك تسعى اتفاقية منع جريمة الابادة الجماعية والمعاقبة عليها عام 1948 الى تحقيق هدفين هما :**[7: ص1124]**

1- الزام الدول المتعاقدة بتجريم الابادة الجماعية ومعاقبة مرتكبيها في اطار القانون الدولي .

2- الزام الدول المتعاقدة بتحقيق التعاون القضائي في سبيل كبح جريمة الابادة .

2- **الركن المعنوي**: يعد واحداً من أهم أركان جريمة الابادة الجماعية لكونه مميزاً لها عن باقي الجرائم الدولية حيث جاء في المادة الثانية من جريمة منع الابادة الجماعية على ان الابادة كل عمل يرمي الى افناء جزئي او شامل

Quarterly Refereed and Scientific Journal Issued By College of Law in Babylon University
Online ISSN:2075-7220 Print ISSN:2313-0377
https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/153

للمجموعة القومية والاثنية والدينية، بذلك من اجل توفر الركن المعنوي لابد من توفر القصد العام الذي يتمثل بالإرادة العلم اي ان الافعال المرتكبة تودي الى الحاق ضرر جسيم في اعضاء الجماعة .[8:ص2053]

3- **الركن الدولي** : غالباً ما تكون هذه الجريمة مدبرة من قبل الحكام او فئات اجتماعية سائدة او بيدها السلطة او ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالسلطة ضد فئات اجتماعية أو عرقية أو دينية مقهورة وتستمد هذه الجريمة صفتها الدولية من كون مرتكبها صاحب سلطة فعلية قائمة او يرتبط بالسلطة الفعلية القائمة أو كون موضوعها مصلحة دولية تتمثل في وجوب حماية الانسان بذاته بغض النظر عن جنسيته أَو دينيه أَو العنصر الذي ينتسب اليه. [9:ص106]

وعليه يمكن القول انّ جريمة الابادة الجماعية جريمة دولية مشتركة تقع بين القانون الدولي الجنائي والقانون الدولي لحقوق الانسان انطلاقا من كونها تقع في زمني السلم والحب في ان واحد بالتالي فان هذه الجريمة تمثل انتهاكا موجها للجماعات الانسانية بأكملها وليس لفرد بذاته [10:ص48].

المحور الثاني : جرائم الابادة الجماعية في العراق منذ عام 1982 حتى عام 2003

ترجع جذور جرائم الابادة الجماعية في العراق الى عام 1982 حيث ارتكب النظام الدكتاتوري لصدام حسين العديد من الجرائم الجماعية بحق الجماعات العرقية والمذهبية والقومية والدينية في العراق ولعل من ابرزها [11:ص3].

1- **مجزرة الدجيل** : تُعد واحدة من أَخطر الجرائم التي ارتكبها نظام البعث ضد الانسانية نتيجة لما ترتب عليها من قتل وتعذيب ما تزال اثاره الى وقتنا الحاضر. [12:ص1] اذ استهدفت الجريمة قتل اكثر من 148 شخصاً فضلاً عن الاعتقالات التعسفية لعشرات العوائل من النساء والاطفال وتهديم احياء وتجريف بساتين ومصادرتها من اصحابها وقد قدر عدد البساتين التي تم تجريفها بنحو 2500000دونم. [13:ص8]

2- **جريمة عمليات الانفال** : حدثت في 22 شباط عام 1988 واستمرت لغاية 6 ايلول من العام ذاته ، وتُعد من أَخطر صفحات القتل الجماعي الحكومي في تأريخ الحكم البَعثي في العراق، فالأنفال عبارة عن ثمانية مراحل عسكرية شاركت فيها قوات الجيش والقوى النظامية بصورة مباشرة .[14:ص1] منها الفيلق الأول الذي كان مقره في كركوك، والفيلق الخامس الذي كان مَقره في أَربيل، القوة الجوية، القوات الخاصة، الحرس الجمهوري، قوات المغاوير، دوائر الأمن والمخابرات والاستخبارات العسكرية والحجوش، أَقسام الأسلحة الكيمياوية و البيولوجية،

Quarterly Refereed and Scientific Journal Issued By College of Law in Babylon University
Online ISSN:2075-7220 Print ISSN:2313-0377
https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/153

بالإضافة الى العديد من الدوائر الخدمية التي وضعت في خدمة تنفيذ هذه العمليات ، ولقد تسببت جرائم الأنفال في استشهاد .[15:ص1] 182000 ألف مواطن كوردي، وبدأت بعمليات عسكرية، والمناطق التي نفذت فيها الجرائم انقسمت على ثمانية مراحل، المرحلة الأولى من الحملات بدأت في منطقة السليمانية 1988/2/22، وكانت المرحلة النهائية لحملات الأنفال والمعروفة بخاتمة الأنفال في منطقة بادينان في 1988/9/6، استخدمت في مراحل حملات الأنفال جميع انواع الأسلحة المحرمة دولياً وخاصة السلاح الكيمياوي من نوع الخردل والسيانيد وغاز الأعصاب والفسفور ، لتشكل بذلك وفقاً للمقاييس الدولية للجرائم احد جرائم الابادة الجماعية الجينوسايد، وهذه الحقيقة تمت الاشارة اليها بوضوح في تقرير المنظمات الدولية لمراقبة حقوق الانسان على الرغم من انّ انتهاء حملة الأنفال العسكرية بالعفو العام الصادر في 6 سبتمبر/أيلول 1988، إلا أن منطقها لم ينتهِ فقد نُقل من أُطلق سراحهم من سجون مثل نغرة سلمان ودبس وسلامية، وكذلك من عادوا من المنفى بموجب العفو، إلى مجمعات سكنية دون أي تعويض أو سبل للعيش وتعرض المدنيون الذين حاولوا مساعدتهم للمطاردة من قبل الأمن أما المجمعات التي كانت تنتظر الناجين من حملة الأنفال الأخيرة في بدنان، فكانت أماكن إقامة اسمية فقط؛ إذ أُلقي بلاجئي الأنفال في أرض سهل أربيل القاحلة دون أي بنية تحتية سوى سياج محيط وأبراج مراقبة عسكرية. وهناك، هلك المئات بسبب الأمراض والبرد والجوع وسوء التغذية، فضلاً عن الآثار اللاحقة للتعرض للأسلحة الكيميائية كما اختُطف مئات آخرون – من الإيزيديين والآشوريين والكلدان غير المسلمين، بمن فيهم العديد من النساء والأطفال – من المخيمات واختفوا، ضحايا جانبيين للإبادة الجماعية الكردية. كانت جريمتهم المحددة هي بقائهم في المناطق ذات الأغلبية الكردية المحظورة بعد أن رفض قادة المجتمع قبول تصنيف النظام لهم كعرب في تعداد عام 1987.

3- **جريمة قصف مدينة حلبجة** : حدثت في 6 اذار عام 1988 أي قبل وقف اطلاق النار في الحرب العراقية الايرانية بأمر من صدام حسين وعلي حسين المجيد لإبادة ابناء الشعب العراقي الاكراد اذ قام الطيران الحربي بألقاء القنابل المكونة من غاز الخردل وغاز السارين في وسط واطراف مدينه حلبجة نتج عنها سقوط خمسة الاف شهيد في يوم واحد .[16:ص221] حظيت هذه القضية باهتمام دولي واسع، ففي 23 ديسمبر/كانون الأول 2005، حكمت محكمة هولندية على فرانس فان أنرات، رجل الأعمال الذي اشترى المواد الكيميائية من السوق الدولية ثم باعها لنظام صدام حسين، بالسجن 15 عامًا، لأنها كانت بحسب شهادات الناجين من الهجوم بالغاز الكيميائي، كانت عملية إبادة حقيقية، تحولت فيها مدينة حلبجة بأكملها إلى محرقة جثث كان من المستحيل النجاة

من القصف الذي طال جميع المدنيين الذين لم يكن ذنبهم سوى كونهم أكرادًا وعيشهم على الأرض التي سكنها آباؤهم وأجدادهم وأسلافهم في هذا السياق، يروي عدالة عمر، الناشط المعروف في مجال الاعتراف بالإبادة الجماعية الكردية، قصة امرأة من قبيلة باليسان أخبرته بما حدث لقريتهم أثناء القصف: "تحولت القرية فجأة إلى منطقة مظلمة، لم نَعد نرى شيئًا، ولم نعد نتعرف على أحد خيمت سحابة كثيفة على القرية وفقد الجميع بصرهم ، واسودت وجوههم وعيونهم بدأ معظم الناس يعانون من انتفاخ أسفل أكتافهم، أو أسفل صدور النساء وكانوا يعانون معاناة شديدة ثم خرجت مادة صفراء من أنوفهم وعيونهم."[17:ص1]

4- **جريمة قمع الانتفاضة الشعبانية:** تَّعد جزء من سلسلة الجرائم التي قام بها نظام البعث بقيادة صدام حسين حيث قام نظام البعث برد الانتفاضة بإعمال قمع ووحشية ضد المتظاهرين والمدنيين في محاولة منه للحفاظ على النظام استخدمت خلال القوات النظامية العديد من التكتيكات العنيفة بما في ذلك القصف المدفعي والقنابل اليدوية ضد المتظاهرين ولقد تركت هذه الجريمة اثار سلبية عديدة تتمثل في زيادة القمع والرقابة بعد الانتفاضة الشعبانية – تعزيز الثقافة السلطوية من خلال التعذيب والترهيب– تفاقم الانعزال السياسي في العراق من خلال تراجع الثقة بالسلطة الحاكمة – تعزيز العقوبات الاقتصادية المفروضة على العراق من قبل المجتمع الدولي. [18:ص293]

5- **الابادة الجماعية للكرد الفيليين في العراق** : تعرض الكرد الفيليون منذ تسلم نظام البعث السلطة للإبادة بشتى الوسائل وتشير الوثائق والادلة الى انّ العشرات من الكرد تعرضوا للموت حيث اصدر وزير الداخلية للعراق عام 1982قرار ينص على طرد الكرد الفيليين من العراق قسراً وجاء هذا القرار لأن منهم ايرانيين وليس لديهم جنسية عراقية ففي 1981/2/26وفي مجلة الثورة الناطقة بأسم حزب البعث أَصدر نظام البعث قراراً ينص على اجتثاث الكرد الفيليين من العراق كي لا تتسخ بيئة العراق ودم العراقيين لأن بقائهم قد يؤدي الى حدوث مصاهرة بالتالي تلويث دم العراقيين من هنا اخذ نظام البعث يتبع سياسة التجهير واجراء التجارب الكيميائية ضد الكرد الفيليين وذلك نتيجة عاملين اساسيين هما انهم كرد وانهم من شيعة اهل البيت عليهم السلام. [19:ص361]

وعليه يمكن القول انّ ما تم ذكره لا يمثل جميع الجرائم البشعة التي ارتكبها نظام البعث فهنالك عدد لا يحصى من الجرائم منها جريمة احداث صلاة يوم الجمعة وجريمة أعدام التجار العراقيين وجريمة تصفية الاحزاب الدينية والعلمانية وغيرها من الجرائم التي سعى من خلالها نظام البعث الى افراغ العراق من طاقاته الدينية والعلمية والشبابية ، وتفتيت الأواصر والروابط التي تشكل النسيج الاجتماعي العراقي من خلال زرع بذور الضعف وانعدام الثقة في شخصية المواطن العراقي وهو ما يزال يحصد اثاره المجتمع العراقي الى يومنا هذا .

المحور الثالث : الابادات الجماعية لتنظيم داعش الارهابي بعد عام 2014

انّ سقوط نظام البعث وما ترتب عليه من فراغ أمني وفساد في المؤسسة العسكرية العراقية وأستشراء المحسوبية والرشوة وبيع المناصب الرفيعة في الجيش وظهور ما يسمى بالجنود الفضائيين فضلاً عن التركة الثقيلة للاحتلال الامريكي العراق وقيامه بحل الجيش العراقي السابق دون توفير البدائل ناهيك عن أَخطاء الحكومة من عام. [20:ص245] 2012-2013 فضلاً عن تصارع المكونات المجتمعية والسياسية فيما بينها وتدخل الدول الإقليمية في الشأن العراقي كلها عوامل ساهمت في ظهور تنظيم داعش الارهابي. [21:ص71] وهو ما شكل انتكاسة كبيرة على مستوى العالم القت بثقلها على واقع حقوق الأنسان في العراق لا سيما بعد قيام تنظيم داعش باحتلال العديد من المحافظات العراقية ومنها الموصل وصلاح الدين والانبار وكركوك وديالى وارتكابها جرائم ضد الانسانية تمثلت بتهجير خمسة ملايين مواطن على أَسس طائفية وقومية فضلاً عن ارتكابهم جرائم أَبادة جماعية ولعل من ابرزها ما يلي :

اولا: مجزرة سبايكر : تُعتبر واحدة من اعنف الجرائم المنظمة والممنهجة التي أفتعلها تنظيم داعش في حزيران عام 2014 بحق المواطنين العزل[22:ص1] أذ قام التنظيم بإبادة 1700روحاً انسانية من مدنيين ابرياء وطلبة كانوا يستعدون للدفاع عن ممتلكاتهم بما تتضمنه من مواريث مادية ومعنوية ازاء خطر الارهاب الداعشي الذي كان يهدد بالاستيلاء على اراضيهم ومقدساتهم ، بل يهدد ايضاً المحيط العربي المشمول بخارطة الهيمنة الداعشية ومحاولاته لإقامة دولته المزعومة. [23:ص271]

وتدور فحوى مجزرة سبايكر في يوم 2014/6/11 تم اعطاء طلبة قاعدة سبايكر اجازة بعد لمدة خمسة عشر يوماً من التحاقهم بعد سيطرة تنظيم داعش على الموصل اذ خرج الجنود مشياً على الاقدام لتأتي لهم حافلات من العشائر وتقدم لهم العهود والوعود بنقلهم الى ذويهم لذلك لم يبدي الجنود اي مقاومة وصعدوا الى الحوافل وتبين لهم بعد ذلك انهم وقعوا في مكيدة لا سيما بعد انّ توجهت الحوافل الى القصور الرئاسية في تكريت واثناء نقلهم قام عدد من المسلحين بقتل من حاول الفرار وفي اليوم نفسه تم فتح السجون ليلتحق السجناء المحكومين بالإعدام بالمسلحين في القصور الرئاسية وفي الرابعة عصراً من اليوم نفسه اي 2014/6/11 اجتمع من يسمون انفسهم بثوار العشائر ليقرروا مصير الجنود ولقد اختلفت العشائر فيما بينها فهنالك عشائر اقترحت المساومة عليهم مع الحكومة لإطلاق سراح ابنائهم السجناء والبعض اقترح اخذ فدية مقابل أطلاق سراحهم وآخرون أصروا على قتلهم في القصور الرئاسية انتقاماً من الحكومة وبعد دخول داعش الى تكريت في 2014/6/12 بدأت عملية فصل الجنود على اساس الطائفة (السنة عن الشيعة) واطلاق سراح الجنود السن'

Quarterly Refereed and Scientific Journal Issued By College of Law in Babylon University
Online ISSN:2075-7220 Print ISSN:2313-0377
https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/153

من خلال المحكمة الشرعية بشرط اعلان التوبة ليتم بعد ذلك وضع الجنود في شكل طوابير ووضعهم في خنادق واعدمهم بشكل جماعي من خلال اطلاق النار ورميهم في النار ودفن القسم الاخر احياء. [24:ص1] لتصنف بذلك جريمة سبايكر جريمة ابادة جماعية حسب تقرير الامم المتحدة استناداً الى مجموعة من الأسس: [25:ص1]

1- التحريض العلني والمباشر على ارتكاب الابادة الجماعية من خلال تصوير وتنقيح ونشر وتوزيع فلم فيديو لتنظيم داعش بعنوان " اقتلوهم حيث ثقفتموهم ".
2- اتباع تنظيم داعش سياسة الابادة الجماعية ضد الطوائف في العراق من خلال قتل 1700 شاباً واعدامهم على مدى ثلاثة ايام في الفترة الواقعة بين 12 حزيران و14 عام 2014.
3- ارتكاب تنظيم داعش جرائم ضد الانسانية بحق الطلاب قاعدة سبايكر تمثلت في السجن والتعذيب والاحتجاز القسري.
4- يؤكد فريق الامم المتحدة ان ما يجعل من جريمة سبايكر جريمة ابادة جماعية وانّ اثارها سوف تكون طويلة الاجل على المجتمع العراقي عموماً وعلى عوائل الشهداء خاصة فالخسارة والصدمة والضرر المتأتي عليهم سوف يبقى مهيمناً على مستوى عميق وفردي وجماعي ومشترك بين الاجيال لا سيما انّ الضرر قد اتخذ اشكالاً عدة تتمثل في :

1- **الشكل الاجتماعي** : ومن ابرز مظاهره أحدث قطيعة اجتماعية، ولو معنوية بين عوائل الشهداء والبيئة الاجتماعية التي حدثت فيها المجزرة ، تسببت الجريمة اي مجزرة سبايكر بتهديد استقرار كثير من العوائل بسبب فقدان المعيل، خاصة أنّ بعض الأسر كان لديها أكثر من فقيد، أحدثت حالة توتر اجتماعي سياسي مع الجهات التي قصرت في حماية الضحايا والحفاظ عليهم.
2- **الشكل النفسي** : ومن أبرز مظاهره تكوين ذاكرة مؤلمة عن الجريمة، من حيث الموقع، والوسط الاجتماعي والأخلاقي، القلق المصحوب بالألم الذي صاحب أهالي الضحايا، ولاسيما الذين لم يعثروا بعد على رفات أبنائهم .

ولذلك من اجل انصاف شهداء مجزرة سبايكر اقر مجلس النواب العراقي قانون حقوق شهداء مجزرة سبايكر لغرض ادانه الجريمة التي ارتكبها تنظيم داعش بحق الطلاب ولغرض انصاف شهداء سبايكر بتحقيق العدالة من خلال منع الجناة من العقاب وتعويض عوائل الشهداء مادياً ومعنوياً وتعريف المجتمع الدولي بجرائم عصابات داعش. [26:ص1] وعليه

Quarterly Refereed and Scientific Journal Issued By College of Law in Babylon University
Online ISSN:2075-7220 Print ISSN:2313-0377
https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/153

واستناداً الى تقارير منظمة الامم المتحدة وحقوق الانسان سوف تبقى مجزرة سبايكر شاهداً على حقبة سوداء اتشح بها فئة ضالة وخائنة لوطنها ومجرمة لا تتوانى عن ارتكاب ابشع الجرائم وافظع الافعال وواضعها تحالفت مع شذاذ الافاق من مجرمي العالم والتحقت زوراً بالدين ووضعت نفسها في خدمة المشاريع المعادية للعراق وصارت مطية لأجندة عالمية مثلها تنظيم داعش الارهابي الذي انطلق من رؤية حاقدة على العراق شعبه ورسالته الوحيدة القتل والتهجير والحقد واستهداف الوحدة الوطنية ومحاولة تكريس العزل والعنف الطائفي ،لقد منح شهداء سبايكر ارواحهم فداءً للعراق ومقدساته وكأنهم يكتبون بدمائهم الزكية رسالة لإبائهم وامهاتهم واحبائهم وللعراقيين جميعاً بأنه لا شيء اغلى من الوطن وكرامته وحريته لا سيما اذا كان العدو مثل تنظيم داعش الارهابي رسالة الشهداء سوف تبقى شعلة تضيء بصيرة العراقيين وتشير بأصبع الفداء والشجاعة الى طبيعة العدو المهزوم ونواياه الخبيثة وتحشد همم الابطال المجاهدين للدفاع عن وطنهم بنكران الذات لا سيما انّ دماء شهداء سبايكر تزامنت مع فتوى المرجعية المباركة وكان بركة الدم الطاهرة قدر العراقيين ليبقوا اخوة كالبنيان المرصوص يشد بعضهم بعض في ملحمة بطولية ومقدسة وعصية على الحاقدين على هذا البلد واهلة [1ص:27].

ثانياً: مجزرة سنجار

ترجع بدايات هجوم داعش على الايزيديين في قضاء شنكال ونواحيه وقراه في 2014/8/3 اذ قام داعش الارهابي بقتل الشباب والاطفال والنساء الايزيديين والشبك والمسيحيين والشيعة وأجبارهم على تغير دينهم ومن لم يغير دينه تقع عليه عقوبة الاعدام وبحسب المعايير الدولية فان ما تعرض له الايزيديين من قبل داعش يدخل ضمن خانه الابادة الجماعية فخطورة الإبادة الجماعية التي تَعرّض لها الأيزيديون ليس في أرقامها فقط، انما أيضًا في مستوياتها المتعدّدة فجرائم الإبادة بحق المُجتمع الأيزيدي عديدة وجسيمة ،فوفقاً لاتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، التي تمن المصادقة عليها الجمعية العامة للأمم المتحدة، يقصد بالإبادة الجماعية أيّ من الأفعال الخمسة المُرتكَبة بهدف التدمير الكلّي أو الجزئي لجماعة قومية أو عرقية أو أثنية أو دينية سواء من خلال قتل أعضاء من الجماعة، أو إلحاق أذى جسدي أو روحي خطير بهم، أو إخضاع الجماعة عمداً إلى ظروف معيشية يُراد بها تدميرها المادي كلّياً أو جزئياً، أو فرض تدابير تستهدف الحول دون إنجاب الأطفال داخل الجماعة، أو نقل أطفالٍ من الجماعة، عنوةً، إلى جماعة أخرى في حالة الأيزيديين، تمّ توثيق الأفعال الخمسة الآنفة الذكر، وتقديمها على أنها أدلّة على ارتكاب إبادة جماعية بحقّهم وما زالت مساعي التوثيق هذه مستمرّة حتى يومنا هذا . [1ص:28] فمن حيث الارقام منذ بداية المجزرة قُتل أكثر من 6000

Quarterly Refereed and Scientific Journal Issued By College of Law in Babylon University
Online ISSN:2075-7220 Print ISSN:2313-0377
https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/153

مواطن إيزيدي، واختطف آلاف آخرون، وتم حتى الآن اكتشاف 94 مقبرة جماعية لمواطنين إيزيديين، كما وتم تفجير العشرات من المزارات الدينية، كما بلغ عدد الأيتام من الأطفال نتيجة الجرائم التي ارتكبها داعش الإرهابي بحق الإيزديين بلغ2745 طفلاً. [29:ص1] اما من حيث الاضرار فقد عاش الايزيديين تحت وطأة ايديولوجيا أكبر من حياة الخذلان وانكسار الذات قبل انّ تتشكل على غرار ما يعيشه اطفال العالم فقد تعرض الاطفال داخل المعسكرات لشتى انواع التعذيب والعنف الجسدي والنفسي خرقاً للتنشئة الاجتماعية حيث امر داعش بقتل فحولة الاطفال منذ الصغر وتشويه اجسادهم من أجل قطع النسل وامحاء الايزيديين من الوجود أما الاطفال الناجين من عملية التشويه الجسدي فقد تم تجنيدهم في مدرسة اشبال الخلافة ، اما الممارسات القمعية ضد المرأة حيث كانت المرأة الايزيدية لقمة سهله للحرب الداعشية بفضل اختراق البنية الدينية للطائفة الايزيدية التي ترفض الزواج المختلط في حين انّ تنظيم داعش بفكره السلفي خرق الاديان السماوية عبر الاباحة لنفسه بزنا وسبي النساء الايزيديات واعتبارهم غنائم للدولة الاسلامية. [30:ص480] ومن هذا الجانب قامت المحكمة الجنائية العراقية بتحديد العقوبة بحق مرتكبي مجزرة سنجار في المادة 11 من قانون الابادة الجماعية لكن المشكلة تكمن في انّ المحكمة ليس من اختصاصها دراسة هذه الابادة والوقوف على ماهيتها كذلك في الفقرة الثانية من المادة الاولى اشارت الى ان المحكمة لها صلاحيات على جميع من يرتكب ابادة جماعية سواء كان عراقيا ام غير عراقي مادامت الجريمة ارتكبت في العراق وهذه الجرائم المنصوص عليها في المواد 11 ابادة جماعية ،12جرائم ضد الانسانية ،13 جرائم الحرب،14 انتهاكات ضد القوانين العراقية لكن شرط انّ يتم وقوع تلك الجرائم في 1968/7/17الى 3013/5/1 ولكن جريمة سنجار حدثت في 2014/8/3 كما ان المحكمة الجنائية العليا ليس لها تخصص في جريمة داعش وفي الوقت نفسه ان العراق ليس عضوا في محكمة لاهاي الدولية [28:ص480]. على الرغم ذلك اقر البرلمان العراقي قانون الناجيات الأيزيديات عام 2021 مع ذلك ما يزال مجال تنفيذ القانون ضيقاً ويستلزم المزيد من الإرادة السياسية ليدرك الأيزيديون والمجتمعات المحلية الأخرى التي ابتليت بجرائم تنظيم الدولة الإسلامية بأن هذا المسار حقّق نتائج ملموسة وهو من ثم جديرٌ بثقتهم، وبذلك تقع على عاتق العراق وحكومة إقليم كردستان مسؤولية كبرى تتمثّل في توافر السبل القانونية لتحقيق العدالة لكن العراق لا يملك لغاية الآن إطاراً قانونياً لمحاكمة أعضاء تنظيم الدولة الإسلامية بتهم ارتكاب جرائم إبادة في هذا السياق، قدّم رئيس الوزراء مشروع قانون للمعاقبة على الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضدّ الإنسانية، إلّا أنه لم يصبح بعد تشريعاً وطنياً، وحتى الآن لم تصل إلى المحكمة سوى بعض القضايا المتعلقة بجرائم الإرهاب التي لم يشارك فيها الناجون الأيزيديون أو يدلوا بشهاداتهم صحيحٌ أنّ قانون الناجيات الأيزيديات أقرّ بمعاناة الناجين ووضع آليات قانونية لتعويضهم ماديًا ومعنويًا، لكن هذه البنود لم تُطبَّق بعد وعلية وتأسيساً على ما تقدم

Quarterly Refereed and Scientific Journal Issued By College of Law in Babylon University
Online ISSN:2075-7220 Print ISSN:2313-0377
https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/153

يمكن القول انّ الابادات الجماعية التي ارتكبها تنظيم داعش في العراق ضد الأقليات اثرت بشكل كبير على الامن الوطني العراقي فمن الناحية الاجتماعية ادت الى تدمير النسيج الاجتماعي في مناطق سنجار وغيرها بسبب عمليات القتل والنزوح والتهجير هو ما خلق تحديات كبيرة للأمن الاجتماعي اذ اصبح العراق يعاني من تهديدات طالت التنوع الثقافي .

الخاتمة

منذ وصول البعثيين إلى السلطة في العراق عام 1963، مثلوا شكلاً متطرفاً ، حيث ارتُكبت عمليات إبادة جماعية في العراق ضد جماعات كردية مختلفة استهدفت الأولى الأكراد الفيليين، والثانية الأكراد البرزانيين، والثالثة استهدفت المناطق الكردية الريفية، وايضا ارتكبوا عمليات ابادة جماعية ضد الجماعات الدينية مثل جريمة الانتفاضة الشعبانية و جريمة احداث صلاة يوم الجمعة نُفذت كل عملية من هذه العمليات الإبادية بشكل منهجي، ولم يقتصر تعرض العراق لهذه الابادات فقط حيث انّ الابادات الجماعية التي ارتكبها تنظيم داعش ضد المجتمع العراقي تعد واحدة من ابشع فصول التاريخ المعاصر لا سيما انّ تأثيرات اصابت الأمن الوطني العراقي في الصميم فمن جانب ادت الى اضعاف الاستقرار الداخلي عبر تعزيز خطاب التطرف الطائفي ضد الاقليات مثل الايزيديين والشيعة والمسيحيين مما ادى الى تعزيز الانقسامات الطائفية في العراق ومن جانب اخر انّ تلك الابادات انعكست على البنية التحتية وعلى ضعف ثقه المواطن بالحكومة لا سيما في ظل تزايد التدخلات الخارجية وتأثير العامل النفسي على العراقيين بسبب الاعتداءات الوحشية التي تعرضوا لها . وعليه توصل البحث الى مجموعة من الاستنتاجات والتوصيات:

1- عمل نظام البعث من خلال الجرائم التي ارتكبها الى افراغ العراق من طاقاته الدينية والعلمية والشبابية ، وتفتيت الأواصر والروابط التي تشكل النسيج الاجتماعي العراقي من خلال زرع بذور الضعف وانعدام الثقة في شخصية المواطن العراقي وهو ما يزال يحصد اثاره المجتمع العراقي الى يومنا هذا .
2- ادت الجرائم التي ارتكبها نظام البعث الى جعل التنوع العرقي والديني في العراق تحديا يواجه الحكومات بدلا من ان تكون عامل قوة وذلك بعد شعور الاقليات العرقية بالمظلومية الدائمة .
3- انّ الابادات الجماعية التي ارتكبها تنظيم داعش في العراق ضد الأقليات اثرت بشكل كبير على الامن الوطني العراقي فمن الناحية الاجتماعية ادت الى تدمير النسيج الاجتماعي في مناطق سنجار وغيرها بسبب عمليات القتل

Quarterly Refereed and Scientific Journal Issued By College of Law in Babylon University
Online ISSN:2075-7220 Print ISSN:2313-0377
https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/153

والنزوح والتهجير هو ما خلق تحديات كبيرة للأمن الاجتماعي اذ اصبح العراق يعاني من تهديدات طالت التنوع الثقافي.

التوصيات

1- الاستمرار في اقامة المؤتمرات العلمية الخاصة بالجرائم التي ارتكبها نظام البعث وايضا تنظيم داعش من اجل احياء الذاكرة لدى الاجيال القادمة بخطورة تلك الجرائم .

2- اعطاء الاقليات حقوقهم الكاملة من اجل منع الاحساس بالمظلومية بالتالي تتحول الى تحدي يعيق تقدم الدولة .

3- اعادة تأهيل ابناء المناطق التي احتلها داعش من اجل محور الافكار السلبية والتطرفة التي زرعها في نفوسهم .

4- العمل على تحقيق التعايش السلمي عبر تحقيق العدالة الانتقالية .

قائمة المصادر

[1] فاضل عبد الزهرة، "سبايكر: جريمة العصر"، المفوضية العليا لحقوق الانسان. [Online]. Available: https://www.ihchr.iq /. [Accessed: Jan. 2025].

[2] قاسم عبد علي، "التحليل الجيوسياسي لمقابر الابادة الجماعية في العراق لفترة من 1979-2017"، مجلة اداب البصرة، العدد(99)، 2022.

[3] "استذكار مجزرة قاعدة سبايكر: قصة الفداء والبطولة الخالدة"، مركز حمورابي للدراسات الاستراتيجية، 2024، ص 6. [Online]. Available: https://www.hcrsiraq.net /. [Accessed: Jan. 2025].

[4] نادية حسيب و منذر رزوقي واخرون، "المواجهة الجنائية للابادة الجماعية في التشريع العراقي"، مجلة جامعة تكريت للحقوق، العدد(1)، المجلد(6)، السنة(9)، الجزء(2)، 2024.

[5] ونوغي نبيل و علاء الدين يوسفي، "جرائم الاحتلال الفرنسي في الجزائر: جريمة الابادة الجماعية انموذجا"، مجلة بحوث، العدد(12)، ج1، 2018.

[6] فاضل عبد الزهرة، "جريمة سبايكر في ظل احكام القانون الدولي الانساني"، مجلة المعهد، العدد(10)، 2022.

[7] "جريمة سبايكر: نمط القتل الجماعي ونية الابادة الجماعية"، مركز البيدر للدراسات والتخطيط. [Online]. Available: https://www.baidarcenter.org /. [Accessed: Jan. 2025].

[8] فاضل عبد الزهرة، "انتهاكات عصابات داعش للقانون الدولي الانساني: العراق انموذجا"، مجلة العلوم القانونية، كلية القانون، جامعة بغداد، العدد(2)، 2022.

[9] انسام قاسم، "صعوبات الاقتصاص من مرتكبي جريمة سبايكر امام القضاء الدولي والداخلي (دراسة مقارنة)"، مجلة ميسان للدراسات القانونية المقارنة، العدد(9)، المجلد(1)، 2023.

[10] "Camp Speicher: A Pattern of Mass Killing and Genocidal Intent - Legal assessment of ISIL (Da'esh)'s crimes in and around the Tikrit Presidential Palace Complex," ReliefWeb. [Online]. Available: https://reliefweb.in t/. [Accessed: Jan. 2025].

[11] علي محمد حسن، "تنظيم داعش: النشأة - التوسع - سبل المواجهة"، مجلة القادسية للقانون والعلوم السياسية، العدد(1)، المجلد(9)، 2018.

[12] محمود خليل جعفر، "اركان جريمة الابادة الجماعية في احكام محكمة العدل الدولية والمحاكم الجنائية الدولية الخاصة (دراسة مقارنة)"، مجلة العلوم القانونية، العدد(1)، المجلد(28)، 2013.

[13] ادم سيمان، "الاوصاف الخاصة بجريمة الابادة الجماعية في القانون الجنائي"، مجلة كلية الحقوق، جامعة النهرين، العدد(21)، المجلد(11)، 2020.

[14] بن الزين محمد، "اسس جريمة الابادة الجماعية في القانون الجنائي"، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية، المجلد(47)، العدد(4)، 2016.

[15] محمد عبد المنعم عبد الغني، الجرائم الدولية، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية-مصر، 2007.

[16] سيروان انور، "الابادة الجماعية في القرن 21: الايزيديون انموذجا"، وقائع مؤتمر بناء السلام ومنع الابادة الجماعية، جامعة التنمية البشرية - السليمانية، الجزء الاول، 2023.

[17] بلحمير اميرة و شميسة خلوي، "الهوية الايزيدية بين اثبات الذات وقمع الاخر: قراءة في رواية عذراء سنجار لوارد بدر السالم"، المجلة الجزائرية للأبحاث والدراسات، العدد(1)، المجلد(5)، 2022.

[18] العايب جمال، "التكييف القانوني لجريمة الابادة الجماعية في قطاع غزة بعد عملية طوفان الاقصى 2023/10/7"، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، العدد(1)، المجلد(9)، 2024.

[19] "قمع النظام البعثي للانتفاضة الشعبانية في العراق عام 1991،" جامعة المستنصرية. [Online]. Available: https://uomus.edu.iq /. [Accessed: Jan. 2025].

[20] سمصار عيسى و شول بن شهرة، "دور القانون الدولي الاتفاقي والقضاء الدولي في الكشف عن جريمة الابادة الجماعية والتصدي لها"، المجلة الاكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، العدد(1)، المجلد(6)، 2022.

[21] I. S. Malazada, "Genocide as a state-building model in Iraq," EISMENA. [Online]. Available: https://eismena.com . [Accessed: Jan. 2025].

[22] صلاح الجابري، "نحو استراتيجية وطنية لبناء السلام: مشروع كرسي اليونسكو لدراسات منع الابادة الجماعية"، وقائع مؤتمر بناء السلام ومنع الابادة الجماعية، جامعة التنمية البشرية - السليمانية، الجزء الاول، 2023.

[23] مالك دحام و بروج حسين، "دور التدابير المؤقتة لمحكمة العدل الدولية في ايقاف الابادة الجماعية: فلسطين انموذجا"، مجلة كلية الحقوق، جامعة النهرين، العدد(1)، المجلد(27)، 2025.

[24] زياد ربيع، "جرائم الابادة الجماعية"، مجلة دراسات دولية، مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد، العدد(59)، 2014.

[25] "ذكرى ابادة الايزيديين: قتلى ومفقودون ومقابر جماعية،" القدس العربي، 2024. [Online]. Available: https://www.alquds.co.uk/. [Accessed: Jan. 2025].

[26] "ابادة جماعية متعددة الابعاد: تصف لين زوفيكيان، في مقابلة معها، حالة اللايقين وانعدام الأمن التي لا تزال تعصف بالمجتمع الايزيدي"، Carnegie Endowment for International Peace، 2024. [Online]. Available: https://carnegieendowment.org /. [Accessed: Jan. 2025].

[27] "الدجيل: المحاكمة والخطأ؟،" المركز الدولي للعدالة الانتقالية. [Online]. Available: https://www.ictj.org /. [Accessed: Jan. 2025].

[28] "GENOCIDE IN IRAQ: The Anfal Campaign Against the Kurds," Human Rights Watch. [Online]. Available: https://www.hrw.org /. [Accessed: Jan. 2025].

[29] "الانفال: جريمة العصر بحق شعب كوردستان،" الاتحاد الوطني الكوردستاني، 2021. [Online]. Available: https://pukmedia.com /. [Accessed: Jan. 2025].

[30] مجموعة مؤلفين، جرائم نظام البعث في العراق، جمهورية العراق وزارة التعليم العالي، 2023.